

الموارد المالية في ظل المتغيرات التشريعية دراسة تطبيقية ولاية النيل الأبيض للفترة من العام 1994م – 2012م

د/ صلاح محمد إبراهيم
كلية النيل الأبيض للعلوم والتكنولوجيا قسم الاقتصاد والعلوم الادارية
أستاذ مساعد (متعاون)

مستخلص الدراسة :

تهدف هذه الدراسة إلى معرفة الموارد المالية في ظل التشريعات التي مرت على نظام الحكم في السودان خلال الحقب التاريخية للفترة من (١٩٩٤-٢٠١٢م) والتشريعات القانونية وفق مستويات الحكم وقوانين قسمة الموارد المالية وتوزيع الثروة وحصر الموارد المالية على المستوى الاتحادي والولائي والمحلى والتنازعات ومحاولات كل مستوى التغول والهيمنة والقبض على الموارد المالية الكبيرة ، وإصدار التشريعات التي تمنح المركز (الإتحادي) حق التوزيع والإنفراد بأكبر نسبة من الموارد المالية القومية وفرض السيطرة والرقابة على الولايات وتجريدها من عائدات المشروعات القومية وتحويل نسبة منها إلى الولايات (تحويلات جارية وتعويض زراعي) دون معايير عادلة بل تتوقف قسمة الموارد على الحظوظ والنفوذ وعلاقة الولاية بالمركز .

Abstract :

The aim of this study is to investigate the financial resources under the legislation , which passed on the regime in Sudan during the historical periods for the period (19942012-) and the legislation according to levels of government and the laws of the apportionment of financial resources and the distribution of wealth and limited financial resources at the federal , state and local conflicts and try each level hegemony and grip on large financial resources . And passage of legislation that gives the center (federal) distribution right and a one the largest proportion of the financial resources and national domination and control over the state and stripped of the proceeds of national projects and conversion rate them to the U.S. (current transfers and compensation for agricultural) without standards fair but stop dividing resources on favoritism and influence and the relationship of the state Center.

مقدمة :

تقع ولاية النيل الأبيض بين خطى عرض ١٢,٥٠ - ١٥,١٥ درجة شمالاً وخطى طول ٢١,٢٩ - ٢٢,١٥ . يبلغ عدد سكان الولاية حالياً ما يقارب إثنين مليون نسمة وتركيبتها السكانية هي مزيج من كل قبائل السودان المختلفة . تبلغ مساحتها ٤٠,٠٠٠ كلم² أي ما يعادل ٩٤٥٣٦١ فدان ويمر بمنتصفها النيل الأبيض بطول ٦٢٩ كلم . النشاط الاقتصادي الذي يمارسه سكانها حرف الزراعة والرعى والصناعة والتجارة . يمتاز مناخها بالشتاء البارد والجاف وفصل الصيف والخريف المطر الرطب ويتراوح هطول الأمطار ما بين (٥٠٠ - ٦٠٠) ملم في العام، ومدنها الكبرى (كوسٰتٰي - ربک - الدويم - القطينة - تندلتٰي) (١٢) .

تعد ولاية النيل الأبيض من ولايات السودان التي تحتل المرتبة الأولى في توطين صناعة السكر حيث تحضن أكبر مصانع السكر (كنانة ، عسلاية والنيل الأبيض) بالإضافة إلى أنها تفرد بأحدث الصناعات المهمة ويتجسد ذلك في صناعة غاز الإيثانول الذي يمثل الطاقة الحيوية وصناعة النسيج والأسمدة وغيرها .

والولاية غنية بالموارد الزراعية والحيوانية والسمكية حيث يتم زراعة عدة محاصيل كالذرة والسمسم وزهرة الشمس والقطن المحور وتتمتع بشروط حيوانية وسمكية كبيرة تميزها عن بقية الولايات . وهي ولاية حدودية مع دولة جنوب السودان ويحدها من الشمال ولاية الخرطوم ومن الشرق ولاية الجزيرة ومن الجنوب الشرقي ولاية سنار ومن الغرب ولاية شمال كردفان ومن الجنوب دولة جنوب السودان.

مشكلة الدراسة :

تكمّن مشكلة الدراسة في الآتي :-

- × تحجيم القوانين الإتحادية ((المركزية)) للولايات بعدم المساس بالمصالح والمؤسسات والهيئات والشركات والمصانع القومية وذلك بعدم فرض رسوم وضرائب وعوائد وأطيان عليها مما يحرم الولاية من عائدات وإيرادات مصانع السكر .
- × هيمنة وسيطرة المركز على الموارد المالية الكبيرة بالولايات .
- × عدم تطبيق معيار توزيع نسبة أكبر من الإيرادات العامة للولاية الأكثر إنتاجاً وإيراداً لخزينة الدولة .

- × تدخل الحكومة الاتحادية بإتخاذ قرارات بإلغاء رسوم أصلية للحكم الولائي والمحلية بإلغاء ضريبة العشور والقبانة في العام ٢٠٠١ مما أثر سلباً على إيرادات المحليات بالولاية.
- × عدم توفر العدالة في توزيع الموارد المالية على حسب قوة النفوذ والسلطة بالمركز؛ مما حرر بعض الولايات الفنية من مواردها التي أصبحت مركبة وقومية بالقانون واستأثرت بها ولايات فقيرة الموارد ولا عطاء لها يعود الخزينة العامة.
- × سياسة والإقصاء والتجحيم لولايات غنية بمواردها وإفقارها وتأخيرها في مجال التنمية.

أهمية الدراسة :

تبعد أهمية الدراسة في كيفية تحصيل وتنمية وتطوير الموارد المالية وزيادتها بصورة تحافظ وتحصر الإيرادات بدقة وواقعية وموضوعية وعلمية وإحصائية بعيداً عن التقديرات الجزافية وإستخدام كافة الوسائل العلمية الحديثة في الحصر والتقييم لزيادة النمو بصورة مثل بحيث تستطيع الولاية أن تغطي نفقات التنمية المستدامة وتحقق الإستقرار والأمن وتحسن مستوى المعيشة لإنسان الولاية

أهداف الدراسة :

- ١/ حصر الموارد المالية بدقة وموضوعية وعدم التقرير والإهمال للموارد.
- ٢/ الحرص والمحافظة على إيرادات الولاية وتنميتها مع مراعاة الأولويات وترتيب الأسبقيات لتساعد في خدمة الشرائح الضعيفة بالولاية .
- ٣/ الإهتمام بإحكام صياغة التشريعات والقوانين والأوامر المحلية المصاحبة للموازنة وعدم التجاوز في تنفيذها وعدم تعارضها مع القوانين الاتحادية ومواءمتها بحيث تزيد الموارد المالية رأسياً وافقياً .
- ٤/ مطالبة المركز بتحديد نسبة من عائدات المصانع القومية نظير وجودها بأرض الولاية وما تحدثه من تلوث للبيئة ومخلفات تضر بالبيئة والانسان والحيوان والنبات .

فرضيات الدراسة :

- ١/ ما دور التشريعات والقوانين في الحفاظ على الموارد المالية وتنميتها وتطويرها وإرتفاع معدلات النمو فيها .
- ٢/ القرارات والتشريعات الاتحادية في إلغاء الرسوم والضرائب الولائية وما يترتب عليها من أثار سلبية تضعف الموارد المالية بالولايات .
- ٣/ معايير قسمة الموارد المالية بعدلة وحياد دون محاباة .

منهجية الدراسة :

تنتهي الدراسة المنهج الوصفي الإحصائي التحليلي للفترة من (١٩٩٤ م حتى ٢٠١٢ م)

أدوات جمع البيانات :

تشتمل أدوات جمع بيانات الدراسة على المصادر الأولية والثانوية والتقارير الدورية والدوريات والتجربة العملية والمقابلات الشخصية.

تبوب الدراسة :

تشتمل الدراسة على ثلاثة مباحث على النحو الآتي :

المبحث الأول : الأطار النظري والمبحث الثاني : قسمة الموارد بين مستويات الحكم عبر التطور التشريعي والمبحث الثالث : التحليل المالي والنتائج والتوصيات .

المبحث الأول - الأطار النظري :

تنقسم الموارد اقتصادياً إلى نوعين أساسيين وهما: الموارد الاقتصادية والموارد غير الاقتصادية.

ونجد أن الموارد الاقتصادية تنضب وتقل والاحتاجات عليها متزايدة بتزايد عدد السكان الذي يستهلك هذه الموارد والعلاقة عكسية في الموارد والمطلوب منها (٨).

السياسات المالية نوعان هما :

أ/ السياسة المالية التوسعية : وهي تهدف إلى معالجة الكساد وحفز الطلب ورفع الاقتصاد القومي إلى مستوى التوظيف الكامل بالطرق الآتية :

أن تزيد الدولة الإنفاق الحكومي مع إبقاء الضرائب .

تخفيض الضرائب لحفز الطلب الكلي كبديل للسياسة السابقة .

عندما تزيد الدولة الإنفاق الحكومي على التعليم والصحة والدفاع والأمن والإنشاءات المختلفة من طرق وكباري وبني تحتية فإن ذلك يؤدي إلى زيادة الطلب الكلي على السلع والخدمات . كما أن فرض الضرائب على أرباح الأعمال يؤدي إلى خفض الإنفاق الإستثماري . ويمكن القول أن زيادة الضرائب لتغطية زيادة الإنفاق الحكومي تقلل كثيراً من الأثر التوسيعى للزيادة في الإنفاق الحكومي (١٢) .

والسؤال الذي يطرح نفسه كالتالي : كيف يمكن تغطية زيادة الإنفاق الحكومي دون اللجوء إلى زيادة الضرائب ؟ الإجابة هي : أن تقوم الدولة بإنتهاج إسلوب التمويل من خلال خلق الموازنة العامة أو ما يسمى بالعجز المخطط له في الموازنة العامة أو العجز

الدوري بحيث تكون إيرادات الضرائب أقل من النفقات الحكومية وللتحول لهذا المستوى التالي من الإنفاق الحكومي فإن على الدولة اللجوء للإفراط من المصارف والمؤسسات المالية لتفعيل عجز الموازنة كما يمكنها أن تصدر سندات أو أوراق مالية حكومية لتمويل العجز (٥) .

أما الطريقة الأخرى تمكن الدولة من استخدام خفض الضرائب كبدائل لسياسة زيادة الإنفاق الحكومي من أجل زيادة الطلب الكلي ومحاربة الإنكماش (٥) .

ب / السياسة المالية المقيدة أو الإنكمashية :

وهي تستخدم لعلاج الفجوة التضخمية التي عرفها الاقتصاديون بأنها الكمية التي يزيد بها الطلب الكلي عن مستوى الدخل الذي يتحقق عند مستوى العمالة الكاملة وإستقرار الأسعار وثباتها.

يرى أغلب الاقتصاديون التقليديون أن الضرائب هي أداة لزيادة الإيرادات في الميزانية العامة لمواجهة النفقات العامة وبالتالي لابد أن يحدث توازن في الميزانية العامة . ولكن الاقتصاديون اللاحقون مثل كينز يرون أن توازن الميزانية العامة لا يعتبر هدفاً سامياً تسعى إليه الدولة لأن العجز المخطط له في الميزانية العامة يعني أن الدولة تنتهج سياسة مالية توسيعية للقضاء على الركود الاقتصادي ، أما الفائض المخطط له في الميزانية العامة يعني أن الدولة تنتهج سياسة مالية إنكمashية لإزالة ما يسمى بالفجوة التضخمية .
كما أن ظروف الكساد والتضخم هي التي تحدد ما إذا كانت الدولة تحدث فائضاً مخططاً لها في الميزانية العامة أم عجزاً مخططاً لها في الميزانية العامة .

إن اختيار السياسات المالية ينبع للاعتبارات السياسية فمثلاً السياسة المالية التوسيعية تفضل سياسياً عن السياسة المالية الإنكمashية ، إذ أن تخفيض الضرائب وزيادة الإنفاق الحكومي الذي يتحقق عنه عجز في الميزانية يمنح السياسيين فرصة وأسعة لممارسة أنشطتهم ومطامحهم السياسية ونيل رضا المجتمعات القاعدية لهم بغض النظر عن العجز الذي سوف يلزمه الميزانية العامة مما يجعل السياسيين يعارضون السياسة المالية الإنكمashية المفيدة التي تعني بزيادة معدلات الضرائب وتخفيف الإنفاق الحكومي .

وخلاصة القول أن السياسة المالية التوسيعية هي الأكثر قبولاً سياسياً من السياسة المالية الإنكمashية وهذا يجعل العمل المالي يتسم بالتوازن (١٢) .

الميزانية العامة : وهي تعني التوازن الحسابي والمالي بين النفقات العامة والإيرادات العامة وهي تهدف لتحقيق التوازن الاقتصادي وتجعل العمل المالي يتسم بالتوازن . حيث تظهر التقديرات الرقمية لكل بنود الإيرادات والمصروفات ، أي هي دراسة لحجم الإيرادات والنفقات العامة لمدة سنة كاملة ، وأيضاً هي تجسد تنبؤات وتوقعات مستقبلية

لعام مقبل (٢) .

يتم إعداد الموازنة علي ضوء بيانات ومعلومات وإفتراضات معينة مبنية علي الدقة والواقعية والموضوعية وتظهر في شكل ميزان يشتمل علي الإيرادات العامة في جانب والنفقات العامة في الجانب الآخر ، قد يتساوي الجانبين وهذا ليس غاية في إعداد الموازنة وقد لا تتساوي فيظهر العجز أو الفائض (١) .

وهي وثيقة قانونية تتسم بصفة الإلزامية لجميع الأطراف التشريعية والتنفيذية ولا يمكن التجاوز فيها أو الصرف خارجها أو تجنب الأموال أو تخصيصها خارج الميزانية العامة بأي حال من الأحوال وهي قانون إعتماد مالي مجاز ومصدق (١٢) .

الموازنة العامة تحمل خصائص معينة علي حسب طبيعة كل ولاية وخصوصيتها سواء كانت ولاية حرب أو سلام . كما نجد أن الموازنة لها قواعد أساسية هي : قاعدة السنوية وقاعدة الوحدة وقاعدة العمومية وقاعدة عدم التخصيص . وكذلك لها مراحل تمر بها تبدأ بمرحلة الإعداد والمناقشة والإجازة والتنفيذ والمتابعة والرقابة ،

الموازنة تختلف عن الحساب الختامي للدولة ، فالموازنة تحتوي علي تقديرات لمصروفات وإيرادات لسنة مقبلة أما الحساب الختامي فهو يحتوي علي مصروفات وإيرادات فعلية لسنة مضت (٢) .

الموازنة هي التعبير المالي لبرنامج العمل الحكومي الذي تنفذه الحكومة وبمراقبة الجهاز التشريعي ، وهي وسيلة لتنفيذ السياسات والبرامج القائمة علي التنبؤ في المستقبل.

تقسيم الموازنة إلى أربعة أنواع وهي :

التقسيم الوظيفي والتقسيم الإداري والتقسيم النوعي والتقسيم حسب ميزانية البرامج والأداء .

أهمية الموازنة :

تكمِّن أهمية الموازنة في أنها تقوم بتحويل الموارد المالية من مجال إلى مجال آخر وذلك وفقاً لقرارات الحكومة.

تطبيق إحصاءات مالية الحكومة GFS :

قامت حكومة السودان بتطبيق نظام GFS في العام ٢٠٠٨م وهو نظام عالمي لابد من الإلمام بمبرعياته ومنهجيته والأسس والمعايير الدولية الإحصائية المالية العامة ، وهو أداة فعالة لإدارة وتنمية الموارد وتحديد أولويات تخصيصها واستخدامها عبر وسائل البرمجة مما يسهل مهام مراقبتها ومتابعتها وتقديرها وتدارك الأخطاء والتشوهات أثناء

عمليات الموازنة في دورتها السنوية وقياس الأداء وفق مؤشرات كمية ونوعية مصدقة بالبرمجة السنوية على مستوى المسؤوليات والمهام التنفيذية والتشريعية (١٢).

المبحث الثاني : قسمة الموارد المالية على حسب مستويات الحكم :

تعتبر الموارد المالية من أهم المرتكزات الأساسية للحكم الإتحادي وبضعها يختل نظام الحكم والإدارة ، وهما يمثلان الركيزة الأساسية لأجهزة الدولة وعليه يتحتم علي الدولة البحث عن هذا المورد والإهتمام بكيفية نموه وتطويره من حيث الوفرة والجودة والنوعية ولذا إهتمت الدولة بالنظام المالي والسياسة المالية والنقدية ونظام الحكم والإدارة ، وتوزيع وقسمة الموارد المالية بصورة عادلة وقانونية تراعي فيها الدقة والعدالة لتوفير الرخاء والنمو لجميع ولايات السودان .

ولكي تحافظ الدولة على الموارد المالية تتخذ عدة سياسات مالية وذلك بوضع حزمة من القوانين والقرارات واللوائح والضوابط والمنشورات التي تكفل قسمة الموارد المالية بفرض تحقيق أهداف اقتصادية واجتماعية وسياسية تؤدي الي استقرار نظام الحكم وشمولية النظام وواقعيته وشفافيته والحفاظ على سيادة الدولة وترشيد الإنفاق (التقشفية) التي تستخدم لعلاج الفجوة التضخمية والتي تعني الكمية التي يزيد بها الطلب الكلي عن مستوى الدخل الذي يتحقق عند مستوى العمالة الكاملة وإستقرار الأسعار وثباتها (٢) .

وأيضاً من السياسات الأخرى للدولة السياسة النقدية التي تتعلق بالكميات المعروضة من النقد والإصدار وتم تغيير العملة خلال هذه الفترة مرتين من جنيه إلى دينار ومن دينار إلى جنيه في يوم ٩/٧/٢٠٠٧ م . وفي هذه الحقبة من (١٩٩٤ م - ٢٠١٢ م) تغيرت التشريعات والقوانين والمراسيم حيث صدر المرسوم الدستوري الرابع لسنة ١٩٩١ م وذلك لإعادة قسمة السلطة والثروة وفق منظور وأهداف الحكم الفيدرالي (الإتحادي) وقد تم تقسيم مستويات السلطة - المستوى الإتحادي و المستوى الولائي - سلطات مشتركة تمارسها الأجهزة التشريعية والتنفيذية علي مستوى المركز والولايات وقد ظل الحكم المحلي سلطة مشتركة بين المركز والولايات وقد صدرت أربعة قوانين للحكم المحلي وهي (١٩٩١ م - ١٩٩٣ م - ١٩٩٥ م - ١٩٩٨ م - ٢٠٠٣ م) وقد خضع الحكم المحلي من خلال هذه

القوانين لحزمة من التدابير المتعلقة بهياكله وسلطاته و اختصاصاته و علاقاته و موارده المحلية (٢) .

وأخيراً صدور دستور جمهورية السودان الإنقالي المؤقت لسنة ٢٠٠٥م الذي أورد الحكم المحلي ضمن مستويات الحكم كمستوي رابع المادة (٢٤) والمادة (٢٥) تحويل السلطات وتوزيعها بين كافة مستويات الحكم المادة (٢٦) تحترم مستويات الحكم عند إدارة النظام اللامركزي للبلاد وإحترام كل منها لذاتية الآخر وعدم تغول أي منها على موارد الآخر دون هيمنة أو سيطرة والتعاون بين كل مستويات الحكم وتقديم المساعدة والدعم للمستويات الأخرى . وقد أعطي الدستور السوداني الإنقالي لسنة ٢٠٠٥م حق التشريع للحكم المحلي ولائياً لأول مرة (٢) وظهور الدستور الوليبي الإنقالي لولاية النيل الأبيض لسنة ٢٠٠٥م ، ومن ثم صدور قانون الحكم المحلي لولاية النيل الأبيض لسنة ٢٠٠٦م (٢) .

والتغيرات التي طرأت على القوانين والتشريعات لها أثارها السلبية على التدفقات النقدية وهذا يعني أن إستقرار القوانين يؤدي إلى استقرار تحصيل الموارد المالية . وفي الفترة الأولى من إنشاء وتأسيس الولاية لم تشهد إستقراراً مالياً بل كان التدهور والتذبذب والتدني في الموارد المالية مما كانت له انعكاساته على الوضع المالي وعدم إستقرار صرف الأجر والمواهي في حين تراكمت المتأخرات في استحقاقات العاملين من الأجر وسوء الوضع المالي نتيجة لصدور عدة قوانين في فترة وجيزة كما ذكرنا آنفاً ، كما نشير إلى أن الاستقرار وثبات القوانين والتشريعات يقود إلى الاستقرار السياسي والأمني والاقتصادي والاجتماعي .

وبموجب الدستور الإنقالي لسنة ٢٠٠٥م وخلال الفترة الإنقالية تكون هيكل الحكم الاتحادي في السودان في أربعة مستويات هي : الحكومة الإتحادية (المركز) وحكومة جنوب السودان - قبل الانفصال وحكومة الولايات والحكم المحلي ويكون إنتخابه وتنظيمه وحسن أدائه شأن ولائي ، وفي علاقتها ببعضها أو مع الأجهزة الأخرى بحيث تعمل جميع المستويات على احترام ذاتية واستقلالية كل مستوى والتعاون بدلاً عن التنافس في أداء مهام الحكم والوفاء بالإلتزامات الدستورية وعدم الاضطلاع بسلطات ومهام خولها الدستور إلى مستوى آخر وتسوية النزاعات فيما بينها قبل اللجوء إلى المحكمة الدستورية المناط بها حماية وحراسة الدستور والفصل في النزاعات الدستورية بين أجهزة الحكم المختلفة فيما بينها على حسب الاختصاصات الحصرية والمشتركة .

والشاهد أن مستويات الحكم المختلفة في السودان يتهم كل طرف فيها الآخر بعدم الشفافية وتعييب المعلومات وتغول السلطة الأعلي على موارد المستوى الأدنى وكل ذلك يؤثر

سلباً على مستوى الخدمات التي تقدم للمواطن .

وفي الجانب الآخر تتهم الحكومة الإتحادية الحكومات الولائية في عدم جديتها في تحصيل الإيرادات والاعتماد على الدعم الإتحادي ، ووزارة المالية الولائية تتهم المحليات بعدم إستنبط موارد حقيقة وتعتمد على الموارد التقليدية السهلة التحصيل والتي تنفذ في الفصل الأول من الميزانية .

حقيقة الأمر أن موضوع القسمة العادلة للثروة والتنمية هو الداء والدواء في ذات الوقت والحل الناجز للإتهامات المتبادلة بين مستويات الحكم الفيدرالي ، فقسمة سلطة بدون موارد مالية كافية يجعل هياكل الدولة ومؤسساتها خاوية المعنى والمضمون ومجرد شعارات براقة دون أثر أو واقع ملموس على أرض الواقع وتوفير الموارد المالية هو صمام الأمان والضمان الوحيد لاستقلاليتها وقدرتها على ممارسة وأداء السلطات المخولة لها ، والمقصود بالموارد المالية الدخل المتولد عن الموارد الاقتصادية للدولة من جمارك وضرائب علي الأنشطة الاقتصادية المختلفة والرسوم علي السلع والخدمات ... أخ ورسوم عائدات الموارد الطبيعية في باطن الأرض وعلى ظهرها وفي مياها الإقليمية وأي مصادر حكومية مالية وإيرادات أخرى .

والموارد المالية ليست غاية لذاتها بل بحسبان أنها وسيلة لتحقيق وتوفير الخدمات والتنمية ورفع المستوى المعيشي والإجتماعي للمواطنين مع ضمان مستقبل الأجيال القادمة . وبما أن الفيدرالية السياسية هي التعبير الديمقراطي عن إحترام حقوق المواطن فإن الفيدرالية المالية هي الأكثر تعبيراً عن حقوق الولايات والمحليات في المال العام وفي التنمية وفي مختلف أنواع الشروة .

ومعلوم أن الأسس التي تقوم عليها الفيدرالية المالية هي العدالة في التوزيع وفق معايير مقبولة والشفافية التامة التي تكون مسببة للأسباب التي تزيل أو تساعد علي تعليل أسباب الشكوك في العلاقة بين المركز والأطراف . وفي العادة تترافق هذه المستويات الحكومية المختلفة علي جهاز يعتمد بوضع المعايير المقبولة لتوزيع الحقوق وتكون له درجة من الاستقلالية في وضع أسس ومعايير التقسيم ، واعتقد أن قضية عدالة قسمة الموارد المالية والتنمية غير المتوازنة تشهد لها الكثير من الدول منها السودان وكانت سبباً في دعاوي التهميش التي يرددتها أبناء تلك المناطق ونجد علي سبيل المثال لا الحصر : مطالبات قوميات اسكتلندنا وويلز بالحكم الذاتي في بريطانيا . مطالبات العرقيات السوفيتية بعد إنهيار النظام الماركسي ، مطالبة الأقليات في البوسنة والهيرسك ، إقليم بيافرا في نيجيريا ، البربر في المغرب العربي .

قسمة الموارد بين مستويات الحكم عبر التطور التشريعي :

لو نظرنا لتطور قسمة الموارد بين مستويات الحكم منذ تكوين لجنة مارشال عام ١٩٥١م وفي صدور المرسوم الثاني عشر ١٩٩٥م والمرسوم الدستوري الرابع عشر ١٩٩٥م ودستور جمهورية السودان ١٩٩٨م وقانون قسمة الموارد لسنة ١٩٩٩م ودستور ٢٠٠٥م يتضح الآتي :

أولاً الموارد المالية المحلية :

الموارد المخولة للمحليات بموجب قانون الحكم المحلي ١٩٥١م :

١/ ضريبة العوائد

٢/ الضرائب المباشرة على الحيوان (ضريبة القطعان) .

٣/ الضرائب المباشرة على المحاصيل (ضريبة أسواق المحاصيل) .

٤/ ضرائب الملكية .

٥/ إيرادات الرسوم على الملاهي .

٦/ رخص بيع الخمور .

٧/ دعم الحكومة المركزية لضمان حسن الأداء وتقديم خدمات أفضل .

ظلت هذه الموارد المالية محوراً في كل التعديلات التي تمت لقانون الحكم المحلي حتى مجئ ثورة الإنقاذ الوطني (٢) .

ثانياً : قسمة الموارد في ظل الحكم الفيدرالي :

والمرسوم الدستوري الرابع عشر الذي قسم السودان إلى تسع ولايات ووزع السلطات بين الحكومة الاتحادية والولائية ، وقد فصل المرسوم الدستوري إيرادات الولايات في المادة (٣٤) على النحو الآتي :

١/ الضرائب والرسوم المحلية (القطuan - العشور - الملاهي - المباني والأطيان - أشجار النخيل - العوائد المحلية - رسوم الشخص التجارية والصحية)

٢/ الدعم الإتحادي

٣/ نسبة مئوية تقدرها الحكومة الاتحادية من أرباح المشروعات (التجارية - الصناعية - الزراعية والتعدينية الاتحادية) .

٤/ العائد من الاستثمارات والأعمال التجارية والزراعية والصناعية الخاصة بالولاية - غرامات المحاكم الشعبية والإدارية - ضريبة أرباح الأعمال للأفراد - الارباح الرأسمالية من بيع العقارات والعربات - دخل العقارات الحكومية بالولاية - ضريبة المبيعات على الخدمات - القروض والمنح الداخلية - العون الذاتي ١٩٩٥م .

٥/ المرسوم الدستوري الثاني عشر ودستور ١٩٩٨م.

كان هذا الدستور والذي تم تضمينه في دستور ١٩٩٥م أكثر وضوحاً في قسمة الموارد المالية بين مستويات الحكم حيث جاء ذلك في الفصل الخامس المادة (١٢) كالتالي :

أ / الموارد المالية الاتحادية :

- ١/ الإيرادات الجمركية وإيرادات الموانئ والمطارات الدولية .
- ٢/ ضريبة أرباح الشركات وضريبة الدخل الشخصي وضريبة الدمنة .
- ٣/ أرباح المشروعات القومية .
- ٤/ رسوم إنتاج الصناعات القومية .
- ٥/ ضريبة العاملين خارج البلاد وضرائب المؤسسات والأنشطة الأجنبية .
- ٦/ أي ضرائب ورسوم أخرى لا تمس موارد الولايات وموارد الحكم المحلي .

ب / موارد الولايات :

بموجب المادة (١٤) تكون موارد الولايات كالتالي :

- ١/ ضريبة أرباح الاعمال علي أن يخصص ٤٠٪ منها للمجالس المحلية .
- ٢/ رسوم إنتاج الصناعات الولاية .
- ٣/ ضريبة مبيعات الاراضي الولاية .
- ٤/ إيرادات الخدمات الولاية .

ج / موارد المجالس المحلية :

حددت المادة (١٥) موارد المجالس المحلية في الآتي :

- ١/ ضريبة العقارات .
- ٢/ ضريبة المبيعات .
- ٣/ ضريبة الانتاج الزراعي والحيواني علي أن تخصص ٤٠٪ منها للولاية .
- ٤/ ضريبة وسائل النقل البري والنهرى المحلي .
- ٥/ رسوم الانتاج الصناعي والحرفي المصدق محلياً ٣٠٪ .

علاوة على ذلك أنشأ المرسوم في المادة (١٦) صندوقاً لحفظ التوازن المالي بين فيه مستويات الحكم لإعانة الولايات الأكثر فقراً لضمان التوزيع العادل للموارد وأسند هذا القانون رئاسة هذا الصندوق لنائب رئيس الجمهورية وفق تمثيل إتحادي و لولائي ، وت تكون موارد هذا الصندوق من مساهمات الحكومة الاتحادية ومساهمات الولايات الفنية والهبات والقروض التي يحصل عليها.

ثالثاً : توزيع الموارد في قانون قسمة الموارد لسنة ١٩٩٩م :

هذا القانون أكد على ما جاء في قسمة الموارد في مواد الدستور المذكورة أعلاه غير

أنه حدد بعض النسب للموارد التي جاءت القسمة فيها عامة دون تحديد حيث ورد فيه :

١/ أن تخصص نسبة لا تقل عن ١٠٪ من أرباح المشروعات القومية للولايات التي يمتد فيها المشروع وفقاً لما يحدده المجلس الأعلى للموارد علي أن تخصص نسبة ١٠٪ منها للمحليات التي يمتد فيها المشروع .

٢/ أن تخصص الولاية نسبة ٤٠٪ من ضريبة أرباح الاعمال للمحليات .

٣/ أن تخصص المحليات نسبة ٤٠٪ من ضريبة الانتاج الزراعي والحيواني للولاية .

كما نص القانون على تخصيص نسبة من أرباح المشروعات الولاية بقانون ولائي للمحليات التي يمتد فيها المشروع .

وأهم ماجاء في هذا القانون مبدأ الإختصاص الضريبي حسماً للنزاع بين مستويات الحكم حيث جاء النص واضحاً بأن يختص كل مستوى من مستويات الحكم بإدارة وجباية وتقدير وتسجيل وصرف الضرائب المخصصة له ولا يجوز لأي مستوى المساس بالإختصاص الضريبي للمستوى الآخر إلا بموافقة المستوى المخصص له الضريبة .

في دستور السودان الانتقالي تم تقسيم الموارد المالية بين الحكومة الاتحادية وحكومة جنوب السودان والولايات وترك أمر الحكم المحلي وتنظيمه وسلطاته وموارده المالية وفقاً لدستور الولاية شأن ولائي (٢) .

ملاحظات علي ت規劃 قسمة الموارد :

١/ لم يتضح خلال تطور القسمة للموارد بين مستويات الحكم المعيار الذي قام عليه تخصيص الموارد وقسمتها الرأسية بين الحكومة الاتحادية والولائية والمحلية .

٢/ علي الرغم من وجود معايير علمية للصندوق القومي لدعم الولايات القسمة العادلة بين الولايات فإن التطبيق شابه بعض العقبات إما لشح الموارد المالية أو للضغوط السياسية والنقاية التي تمارس في توزيع موارد الصندوق بين الولايات .

٣/ هناك غموض وعدم وضوح في تعريف وتحديد بعض الموارد الاتحادية وكذلك الولاية علي سبيل المثال لا الحصر :

أ/ رسوم الصناعات الاتحادية لم تحدد غير أن مجلس الوزراء الاتحادي أصدر قراراً اعتمد فيه ثلاثة عشر سلعة إتحادية وأعطي رسومها للحكومة الاتحادية وهذا القرار كان ينبغي أن يصدر من جهة محافظة وليس من مجلس الوزراء بإعتباره مستوى من مستويات الحكم .

ب/ الاراضي والموارد الطبيعية الاتحادية والولائية .

٤/ هناك تعدد في المؤسسات المعنية بأمر تقسيم الموارد نشا بموجب إتفاقية السلام الشامل ٢٠٠٥م ، ودستور السودان ٢٠٠٥م ، واتفاقية السلام لدارفور ٢٠٠٦م ، واتفاقية

سلام شرق السودان ٢٠٠٦م ، مفهوميات لقسمة الثروة (مفهومية البترول – مفهومية الأرضي – مفهومية الخدمة المدنية للثروة البشرية و مفهومية تخصيص ومراقبة الإيرادات المالية) وبالإضافة إلى ذلك صندوق قسمة الموارد وتنمية الولايات الشمالية – صندوق الاعمار وتنمية جنوب السودان – الصندوق القومي للأعمار والتنمية ، هيئة غرب كردفان للتنمية والخدمات ، صندوق إعادة إعمار وتنمية دارفور ، صندوق إعادة بناء وتنمية شرق السودان

كذلك الصندوق القومي للعائدات القومية وتأتي اختصاصاته في التوجيه لرئاسة الجمهورية بتقسيم الإيرادات السنوية بين الحكومة الاتحادية والولائية (التخصيص الرئيسي) وكذلك التوجيه بمعايير تقسيم نصيب الولايات فيما بينها (التخصيص الأفقي).

٥/ السلطات المشتركة بين الحكومة الاتحادية والولايات تستلزم إنفاقاً مالياً أو ينبع عنها إيرادات مالية لم تحدد كيفية تحمل تلك النفقات بين المستويين ولا كيفية تقسيم الإيرادات الناتجة عنها .

٦/ الموارد المخصصة للحكم المحلي لم تتجاوز لأن عمما ورد فيها بتقرير لجنة مارشال مع العلم بأن السلطات والواجبات المخولة للحكم المحلي عندما أصدر تقرير مارشال كانت محددة مما أحدث عدم التكافؤ أو تناسب بين الواجبات والاختصاصات التي نزلت إلى مستويات الحكم المحلي وبين الموارد المالية المخصصة لها بالإضافة إلى أن دستور ٢٠٠٥م جعل الحكم المحلي موارده وسلطاته شأنًا ولائياً .

٧/ تداخل السلطات والاختصاصات المخولة لكل مستوى من مستويات الحكم في الشأن الضريبي والمالي أدى إلى تعدد في مراكز صناعة القرار الاقتصادي .
ونطرح السؤال التالي والذي يحتاج لإجابة من واقع التطبيق والتجربة بعد عقدين من الزمان هل وجد الحكم الولائي والمحلي ما يعين على تحقيق الأهداف فيما يليها كلياً أو جزئياً وما هي المعوقات ؟

٨/ وقد حدد قانون الحكم المحلي لولاية النيل الأبيض لسنة ٢٠٠٦م المادة (٤٥) التي نصت صراحةً على مكونات الموارد المالية للمحلية على النحو الآتي :
١/ الضرائب والرسوم المحلية .

- ضريبة العوائد - ضريبة الأطيان وأشجار النخيل والفاكهه - ضريبة أماكن الترفيه - رسوم الرخص التجارية - الصحية - المحلية - رسوم الرخص التجارية للعربات - رسوم بيع الحيوان - رسوم زرائب الهوامل - إيجار حدائق ومتزهات وكافterيات ودكاكين وأكشاك وعقارات المحلية المختلفة - رسوم جمع ونقل النفايات - إيجار مواضع النقل

النهرى - رسوم تراخيص وتصاريح المباني .

٢/ نسبة من الضرائب والرسوم الولاية على النحو الآتى :

الضرائب الزراعية الولاية وإيجار الاراضي الزراعية ٦٠٪/رسوم الدمغة الولاية ٤٪/القيمة المضافة ٤٪/أرباح المشروعات الولاية بال محلية ٢٠٪/نصيب الولاية من البترول المستخرج منها ١٠٪/ضريبة القطuan ٧٥٪/رسوم دعم الولاية على السلع ٥٪/رسوم خدمات المحاصيل ٥٪

التعويض الزراعي ٦٪/رسوم عائدات الاراضي المختلفة الاستثمارية (التخصيص وتنظيم القرى) ٢٥٪

٢/ المصادر الايرادية الاخرى الآتية :

أ/ الدعم الولائي

ب/ المنح والقروض والتسهيلات الائتمانية التي توافق عليها الحكومة .

ج/ عائدات الاستثمارات التي تسهم فيها المحليات .

د/ العون الذاتي والمساهمة الشعبية .

ه/ نسبة من عائدات مشروعات الحكومة الولاية والمحميات القومية (بقانون) .

ح/ نسبة من عائدات السياحة (بقانون) .

ز/ نسبة من المنح والمساعدات الخارجية (بقانون) .

ح/ نسبة من الضرائب المفروضة للولاية علي تجارة الحدود وفق التشريعات القومية (بقانون) .

ط/ نسبة من أي ضرائب أخرى يحددها القانون للولاية (بقانون) (١٢) .

وتلاحظ أن المادة (٤٥) من القانون ذكرت مواطنين إيرادية كثيرة غير مفعولة ولا جدوى منها غير أنها مسميات للمواطنين والمصادر الإيرادية .

أيضاً بالإضافة للتقطيعات والتنازعات التي تنشب بين مستويات الحكم علي قسمة الموارد المالية مما يفقد الدولة موارد مالية نتيجةً للصراع على الإيرادات ويكون ذلك بين الوزارات وال المحليات كما في رسم الكرت الصحي وتصاريح المباني بالرغم من النص الواضح في المادة (٤٥) من قانون الحكم المحلي الولائي لسنة ٢٠٠٦م (٢) .

وأيضاً تفقد الولاية الكثير من الموارد المالية لأسباب عدة منها :

ضعف التشريعات وتعددتها وكثرتها وعدم احكام صياغتها بدقة .

المبالغة في زيادة فئات الرسم والضريبة بصورة طاردة تؤدي إلى التهرب من الجباية والتحصيل والإذدراج الضريبي .

عدم المساواة في التطبيق بسبب المحاباة والمحسوبيات .

تعقيد الإجراءات الإدارية (البيروقراطية) .
كثرة الإعفاءات غير المبررة للرسم والضريبة .
التدخلات الهيكلية والاختصاصية .
عدم الوضوح والرقابة والشفافية .

ولما ذكر من أسباب ومسببات تؤدي إلى تدني وضعف الموارد المالية لابد من ضرورة إزالة التشوّهات والغموض الذي يكتنف التشريعات والقوانين التي تصدرها الولاية وعدم تعارضها مع بعضها وسد الثغرات القانونية وقف المنافذ التي تكون مدعاه للتهرب حتى ينصلح الحال وتزداد الموارد المالية رأسياً وأفقياً دون اللجوء إلى فئات الرسم والضريبة الجزافية وكل هذا لا يأتي إلا بالتشريعات والقوانين الأكثر وضوحاً وقوفاً ودقة .

المبحث الثالث: التحليل المالي والنتائج والتوصيات :

١ / التحليل المالي :

وفي هذا الجانب يمكن تقسيم الفترة ((١٩٩٤م - ٢٠١٢م) إلى فترتين زمنيتين على النحو الآتي:

أولاً : الفترة من ١٩٩٤م - ٢٠٠٢م :

وهذه الفترة تعتبر فترة تأسيس وإنشاء ولاية النيل الأبيض وقد شهدت قسمة الأصول والمنشآت والآليات والحدود الجغرافية التي تفصل الولاية من الولاية الوسطى فقد كانت الموارد في هذه الحقبة الزمنية كما هو مبين بالجدول أدناه :

جدول رقم (١) يوضح التحويلات الاتحادية للفترة من (١٩٩٤م - ٢٠٠٢م) بملايين الدينارات

العام	الميزانية السنوية	إيرادات ولائية	نسبة الاداء	تحويلات اتحادية	التعويض الزراعي	التحويل التنموي	الدعم الاضافي
١٩٩٤م	-	-	-	-	-	-	-
١٩٩٥م	١٩٠,٠٠٠	١٠٧,٠٠٠	٥٦٪	-	-	-	-
١٩٩٦م	٢٢٠,٠٠٠	١١٩,١٠٩	٥٤٪	-	-	-	-
١٩٩٧م	٢٥٦,٠٠٠	١٢١,٠٠٠	٤٧٪	-	-	-	٣٠٤,٢
١٩٩٨م	٢٩٧,٥٥٨	١٣٤,٣٥٧	٤٥٪	-	-	-	١١٧,٤
١٩٩٩م	٢٨٧,٧٤٩	٢١٩,٢١٩	٧٦٪	-	-	-	٣٠٤,٤
٢٠٠٠م	٢٢٥,٩٠٠	٢٣٧,١٢٢	١٠٤٪	١,٤٢٣,٠٠٠	-	-	٤٢٢,٠
٢٠٠١م	٢٧٩,٤٨٢	٢٦٩,٥٥٦	٩٦٪	٦,١١٧,١٠١	-	-	١٦٤٧,٦
٢٠٠٢م	٢٥٢,٠٨٥	٣٠٨,٩٠٥	٢٣٪	١,٠٨١,١٦٢	-	-	٥٤٢,٠
							٢٢٠

المصدر : وزارة المالية والاقتصاد والقوى العاملة - الادارة العامة للايرادات (٢)
من خلال النظر الى الجدول أعلاه نلاحظ أن الولاية في بداية نشأتها بعد صدور أمر التأسيس لم يتم دعمها لثلاث سنوات (١٩٩٤م - ١٩٩٦م) وقد كانت تعتمد على مواردها الذاتية التي تشكل ضريبة العشور والقيمة نسبية كبيرة والعون الذاتي من إيرادات عائدات

مبيعات الحصة الشهرية لسلعة السكر والجهد الشعبي إضافة إلى إيرادات أخرى مختلفة صادرة بقانون أكثر جودة ودقة في إحكام الصياغة مما جعل الولاية تسدد كافة التزاماتها من مواردها المالية الولائية .

أما في الأعوام (١٩٩٧م - ١٩٩٩م) فقد ظهر التحويل التنموي من المركز بحجم محدد وثابت وضعيف لدعم المشاريع التنموية التي قامت بها الولاية من مواردها الذاتية وكل هذه الأعوام التي تم ذكرها لم تتلقى الولاية أي تحويل جاري أو إضافي لضعف الموارد المالية القومية .

ولكن في الأعوام (٢٠٠٠م - ٢٠٠٢م) ظهرت التحويلات الجارية والتنموية بمبالغ كبيرة ومتزايدة كما هو واضح بالجدول السابق مع ظهور تحويلات للدعم الإضافي وسبب ظهور ذلك يعزى لصدور القرار الجمهوري في ٢٠٠١م بإلغاء ضريبة العشور والقبانة وهي ضريبة أصلية للحكم المحلي بالقانون والهدف من إلغائها تشجيع المزارعين في القطاع الزراعي لزيادة الإنتاج والإنتاجية للمحاصيل الزراعية من (الحبوب) وحماية المزارعين بتخفيض تكفة الإنتاج الزراعي .

وقد إتسمت هذه الفترة بالتدحرج في الموارد المالية والشح وضعف الامكانيات وعدم إنساب الموارد المالية بالصورة المثلثي والتغير المالي وضعف التدفقات النقدية وإنعدام السيولة والإستدامة المستمرة من كافة المؤسسات المالية والأفراد والشركات وغيرها . مما جعل هذه الفترة غير مستقرة مالياً واقتصادياً وسياسياً واجتماعياً وأمنياً للظروف التي تمر بها البلاد من ضعف الموارد المالية ، ولكن بدأ إنساب هذه التحويلات منذ العام ١٩٩٧م مما أسهم في فك الضائق المالية حيث إزدادت الموارد المالية الاتحادية من مبيعات البترول ومشتقاته وذلك بزيادة الصادرات والواردات ومبيعات المعادن الأخرى كالذهب فتلت قسمة الموارد على الولايات على حسب حجم كل ولاية وعدد سكانها ونوعية الخدمات ومتطلبات كل ولاية من المشاريع التنموية وقربها من المركز لذا نجد التحويلات في إزدياد مضطرب في السنوات الأخيرة للفترة بالجدول رقم (١) .

العام ١٩٩٤م عام أساس وسنة تأسيس الولاية والإهتمام بوضع التدابير والضوابط والقوانين وتأسيس نظام الحكم وخلافه .

الازدياد المضطرب للإعتماد وبالذات في الأعوام الأخيرة .

ارتفاع معدلات نمو الموارد المالية والتحصل الفعلي وتزايد نسبة الأداء بشكل جيد . ضعف الأداء في السنوات الأولى حتى العام ١٩٩٧م لاحجام وتوقف المزارعون عن الإنتاج الزراعي بصورة ملحوظة مما إنعكس ذلك على الجباية لضريبة الزروع العشور والقبانة . إزدياد معدلات نمو الأداء العام بالولاية حتى بلغ نسبة تجاوزت ١٢٣٪ وهذا مؤشر

واضح لإهتمام الولاية بالموارد المالية وتنمية وتطوير الموارد على مستوى كافة الأدارات والوزارات والمحليات كما هو مبين بالجدول أعلاه.

جدول رقم (٢) يوضح ضريبة العشور والقبانة بالولاية خلال الفترة (١٩٩٤ م - ٢٠٠٢ م) بالدينار

العام	كوليتي	الجلين	الدويم	القطينة	الجملة
١٩٩٥ م	١١٧,٤٩٠,٠٠٠	٧٠,٤٠٠,٠٠٠	١٢,١١٠,٠٠٠	٥,٩٠٠,٠٠٠	٢٠٦,٩٠٠,٠٠٠
١٩٩٦ م	٥٥,٢١٠,٠٠٠	٤٩,٣٤٠,٠٠٠	٧,٣٢٥,٠٠٠	٤,١٢٥,٠٠٠	١١٦,٠٠٠,٠٠٠
١٩٩٧ م	٧٠,٢١٥,٠٠٠	٥٥,١٠٩,٠٠٠	١٩,٢١٧,٠٠٠	٧,٧٦٩,٠٠٠	١٥٤,٣٠٤,٠٠٠
١٩٩٨ م	٤٢٩,٤٤٤,٠٠٠	١٧٠,٤٥٤,٥٠٠	١١٠,٠٠٠,٥٠٠	٢٥,٦٠١,٠٠٠	٧٤٦,٥٠٠,٠٠٠
١٩٩٩ م	١٠٤,٢٤٠,٠٠٠	٧٠,٤٥٤,٥٠٠	٣٠,٦٠٠,٠٠٠	١٧,٦٠٠,٠٠٠	٢٢٢,٨٩٤,٥٠٠
٢٠٠٠ م	٦٨,٢٠٠,٠٠٠	٥٤,٦٠٠,٠٠٠	١٨,١٠٠,٠٠٠	٦,٩٠٠,٠٠٠	١٤٧,٨٠٠,٠٠٠
٢٠٠١ م	٦٠,٨٥٠,٠٠٠	٤٧,٩٠٠,٠٠٠	٢١,٩٥٠,٠٠٠	٧,٤٠٠,٠٠٠	١٤٨,١٠٠,٠٠٠
٢٠٠٢ م	إلغاء	إلغاء	إلغاء	إلغاء	إلغاء

المصدر : وزارة المالية والاقتصاد والقوى العاملة - الادارة العامة للإيرادات (٢)

من الجدول رقم (٢) نلاحظ أن ضريبة العشور والقبانة شهدت نقصان في العام (٢٠٠٠ م - ٢٠٠١ م) . تم إلغاء ضريبة العشور والقبانة في أواخر عام ٢٠٠١ م وبالتالي فقدت الولاية إيرادات كبيرة من الإنتاج الزراعي وقد أثرت على الأداء العام للإيرادات بالفاقد الإيريادي وحل محلها التعويض الزراعي الذي لا يغطي الفاقد بأكمله ، مثلاً نجد أن إيرادات ضريبة العشور والقبانة السنوي بلغ (٢٢٢,٨٩٤,٥٠٠) دينار والتعويض الزراعي بلغ (١٢٠,٠٠٠,٠٠٠) دينار بفاقد قدره (٩٢,٠٠٠,٠٠٠) دينار وبالتالي أثر سلباً على إيرادات الولاية والموازنة العامة وخاصة أن الولاية تتمتع بالمنتجات الزراعية والمحاصيل المختلفة لضخامة المشاريع الزراعية بالولاية وخصوصية أراضيها وإتساع المساحات المزروعة.

كما نشير إلى أن هناك بنود إيرادية تكون قد فقدت أهميتها وتدني عائداتها (كالعوائد والاطيان وزرائب الهوامل وعائدات إستثمارات الولاية من المشاريع والمنشآت الاستثمارية) وفي مجملها بنود أدائها ضعيف ويکاد ينعدم كعائدات حصة السكر الشهرية ويمكن الإستعاضة عنها بإيجاد وإبتكار موارد مالية جديدة .

ثانياً : الفترة من (٢٠٠٣ م - ٢٠١٢ م) :

تميزت هذه الفترة بالاستقرار في الموارد المالية وزيادة معدل النمو الاقتصادي العام للولاية وتزايد حجم الموارد المالية بصورة كبيرة وملحوظة مما كان له الأثر الإيجابي في الاستقرار الاقتصادي وإزدياد حجم الإيرادات والتوجه في المجالات التنموية والخدمية وخلق فرص عملة بصورة كبيرة أسهمت في خفض معدلات البطالة .

جدول رقم (٢) بيان بالتحويلات الاتحادية المدفوعة للولاية للفترة من العام ٢٠٠٣ م وحتى ٢٠١٢ م

البيان	الميزانية السنوية	تحويلات اتحادية	تمويل زراعي	التحويل التنموي	اجمالي ايرادات الولاية
العام ٢٠٠٢ م	٩٠,٢٢٤,٦٥٦	٢٦,٠٢٢,١٢٤	٤,٦١٢,٤٧٠	٤٣٩,٦٨٧	٥٣,٧٠٠,٦٨٠
العام ٢٠٠٤ م	١٤١,٢٦٤,٦٠٠	٤٣,٢٧٤,٦١٨	٦,٣٦٠,٠٠٠	٦٧٠,٦٢٧	٨٦,٦٠٨,١٥٦
العام ٢٠٠٥ م	٢٢٧,٧٥٠,٠٠٠	٧٣,٥٣٠,٩٨٢	٦,٨٢٠,٠٠٠	٣,٥٤٠,٠٠٠	١٣٦,٧٣٠,٥١١
العام ٢٠٠٦ م	٢٥١,٩٤٨	١٠٧,٢٥٢,٢٦٦	١١,٧٨٢,٣٧٠	٦,٩٥٠,٠٠٠	١٧٥,٧٦١,٦٧٩
العام ٢٠٠٧ م	٢٢٢,١٨٠,٠٠٠	١٢٩,٠٨٧,٦١٢	١٢,٣٩٩,٥٢٠	٦,١٦٦,٣٨٠	٢١٥,٠٤٨,١٢٢
العام ٢٠٠٨ م	٣٦٠,٠١٥,٠٠٠	١١٤,٩٩٠,٨٠٠	١٢,٧٨٠,٠٠٠	١٦,٢٢٢,٤٢١	٢٠٠,٢٨٥,٦٦٦
العام ٢٠٠٩ م	٣٦٠,٠٩٠,٠٠٠	١٣٥,٠٩٦,١٧٦	١٦,٠٧٣,٣٧٨	١,٦٧٧,٢١٨	٢٢٢,٦٩٢,٧٣٦
العام ٢٠١٠ م	٣٦٦,٧٢٠,٢٠٠	١٤٩,٤٩٦,٠٠٠	١٦,٥٠٠,٠٠٠	٢,٣٧٩,٤٦٢	٢٤٢,٦٨٠,٤٧٣
العام ٢٠١١ م	٤٥٠,٠٠٠,٠٠٠	٢٠٧,٩٠٢,٨٠٠	١٨,٦٧٢,٣٩٦	٨,٥٧٣,٩٤٥	٣٣٢,٦٦٢,١٠٦
العام ٢٠١٢ م	٦٠٠,٠٠٠,٠٠٠	٢٠٩,١٧٢,٢٠٠	١٨,٦٧٢,٣٩٦	٧,٠٢٠,٢٧٥	٣٧٣,٩٨٤,٠٥٥

- المصدر : وزارة المالية والاقتصاد والقوى العاملة - الادارة العامة للايرادات (٢) العرض الاقتصادي (٦).

من الجدول رقم (٢) تلاحظ الآتي :

- ١/ إرتفاع معدلات النمو للأداء المالي السنوي بنسبة كبيرة للأعوام (٢٠٠٣ م - ٢٠٠٧ م) حيث بلغت نسبة الأداء أكثر من ١١٤٪.
- ٢/ تراجع معدل النمو الاقتصادي للأداء المالي السنوي بنسبة إنحراف وتدني بلغت ٪٧٠ للأعوام (٢٠٠٨ م - ٢٠١٠ م - ٢٠٠٩ م) حيث كانت نسبة الأداء (٪٧٠ - ٪٨١ - ٪٨٣) على التوالي . وذلك يعزى لأسباب هي :

 - أ- تراجع معدل نمو الاقتصاد العالمي من (٪٣) في عام ٢٠٠٨ م إلى سالب (٪١,١) نتيجة لاستمرار تداعيات الأزمة المالية العالمية والتي بدأت أثارها واضحة منذ الربع الثالث للعام ٢٠٠٨ حيث أدت إلى ضعف الإنتاج الصناعي وإنخفاض معدلات الإستثمارات في القطاع الخاص (٣).
 - ب- إرتفاع معدلات البطالة .

ج- كما أثرت الأزمة المالية العالمية وإفرازاتها بصورة غير مباشرة على الاقتصاد

بالسودان بصفة عامة والولاية بصفة خاصة وبالذات خلال النصف الأول للعام ٢٠٠٩ م .
د- الإنخفاض في الأسعار العالمية للنفط حيث سجل سعر برميل النفط (٢٢) دولار
عالمياً وسعر برميل النفط في الموازنة تم تحديده بمبلغ (٦٠) دولار مما أثر سلباً علي تراجع
معدل نمو الاقتصاد بالسودان من ٧٪ عام ٢٠٠٨ إلي ٦٪ عام ٢٠٠٩ م وإنعكس
هذا علي موازنة الولاية (٦).

كما شهد العامان الآخرين من الفترة الزمنية الثانية تزايداً مضطرباً في حجم
الإيرادات (٢٠١١ - ٢٠١٢ م) وسجلت أعلى نسبة نمو بلغت (١٣٪) وذلك لارتفاع
أسعار النفط عالمياً مرة أخرى حتى بلغ سعر البرميل عالمياً (٧٢) دولار وقد أدى الضغط
السيولي لتوفير العملات الأجنبية وإزدياد معدلات النمو الاقتصادي بشكل ممتاز وإنعكس
هذا علي موازنة الولاية بالإيجاب.

أيضاً شهد العام ٢٠٠٧ م الخطة الخمسية من (٢٠٠١ - ٢٠٠٧ م) حيث عكفت
الولاية علي وضع الأسس والقواعد السليمة للإنطلاق إلى مرحلة جديدة في تاريخ الولاية
المالي والاقتصادي والاجتماعي والسياسي بالإنضباط المالي وفق لائحة الإجراءات المالية
والمحاسبية في العام ١٩٩٥ م وتهدف الخطة للآتي :

- ١ - تحقيق إنطلاق إقتصادية كبرى.
- ٢ - تعزيز التنمية وزيادة الإيرادات ورفع معدل النمو الاقتصادي بالولاية.
- ٣ - تنشيط الاستثمار وتبسيط إجراءاته عبر النافذة الواحدة لجذب
المستثمرين (٣).

ارتفاع نسبة التعويض الزراعي للأعوام (٢٠٠٣ - ٢٠١٢ م) من ٨٪ إلي ١٣٪ وهذا
مؤشر واضح للنمو في الموارد المالية .

شهد التعويض الزراعي ارتفاع مستمر عن السنوات السابقة حيث كان في السابق لا
يتعدى (١,٣٠٠,٠٠٠) جنيه فأصبح الأن (١٨,٦٧٢,٣٩٦) جنيه .
ارتفاع الدعم التنموي بصورة مضطربة ولكن أقل مما هو عليه في الموازنة (الربط
السنوي) وجاء بنسبة تنحصر بين (٦٪ - ١٢٪) ما عدا الأعوام (٢٠٠٦ و ٢٠٠٨ م)
كان بنسبة ١٦٪ .

تدنى الدعم التنموي بالنسبة للربط السنوي فكان دون الطموح الذي جاءت به
الموازنة.

شهد الدعم التنموي تحسن عما كان عليه في السنوات السابقة حيث ارتفع من (٢٢)
مليون جنيه إلي (٨,٥) مليار جنيه مقارنة بالفترة الأولى .
الانخفاض في السنوات (٢٠٠٣ - ٢٠٠٦ م) حيث لم يتعدى ٥٠٪ وأقصاها ٦٦٪ وفي

العام (٢٠٠٧م - ٢٠٠٨م) في حدود ٧٤٪ .
أما الأعوام (٢٠٠٩م - ٢٠١٢م) بلغت النسبة ١١٨٪ وسجلت معدلات مرتفعة مما كانت عليه سابقاً (٦٪).

يعزي ذلك للجوء الوزارات إلى الإيرادات السهلة التحصيل وبالذات بيع . إنخفاض معدلات الأداء للأعوام (٢٠٠٢م - ٢٠٠٦م) ويعزي ذلك لصدور التشريعات والقوانين فكانت أدنى نسبة ٥٥٪ وأعلاها ٦٢٪.

ارتفاع معدلات الأداء للأعوام (٢٠٠٧م - ٢٠١٢م) لما شهدته من استقرار سياسي واقتصادي ومالي واجتماعي وزيادة كميات النفط المنتجة وإرتفاع أسعاره عالميا ، والخطة الخمسية والاستنفار واستباط الموارد المالية من جميع مستويات الحكم الاتحادي والولائي والمحلية سجلت أدنى نسبة ٧١٪ .

٢/ النتائج :

من خلال إستعراض الموارد المالية لفترتين يتضح لنا أن الموارد المالية في تزايد بصورة منتظمة وبمعدلات مرتفعة ، ويعزي الضعف في الفترة الأولى لأنها سنوات أساس وتأسيس إضافة إلى تعدد التشريعات وتقارب فترتها الزمنية مما أدى إلى التدهور والتدني الذي شهدته الفترة الأولى ، فكانت شحيحة في مجال التنمية وضعف الخدمات التعليمية والصحية والكهرباء والمياه ويفسر ذلك جليا في الجداول الرقمية .

أما الفترة الثانية فقد كانت الموارد المالية أكثر نموا وتطورا وشهدت معدلات ارتفاع كبير ومستمر ولازماها التوسع في مجالات التنمية المستدامة وتطوير وترقية الخدمات وتوفير متطلبات إنسان الولاية من مياه وكهرباء والإرتقاء به إلى حياة الرفاهية ومواكبة العولمة . وعليه يمكن أن نخلص إلى أن تجربة الحكم الإتحادي ناجحة بكل المقاييس والمعايير ولكن يشوبها شئ من القصور في مسألة التطبيق والممارسة وجودة التشريعات القانونية والعدالة في قسمة الموارد المالية بصورة مثلى ونزيفة حتى تستقيم التجربة وتصبح قوية ورشيدة .

٣/ التوصيات :

- تفعيل الموارد المالية وإستباط موارد جديدة تزيد من معدلات نمو وتطوير الأداء المالي العام للولاية في الأعوام القادمة .
- إحكام صياغة التشريعات والقوانين بحيث تصبح أكثر فاعلية ودقة وجودة متناهية تضمن للولاية سد الثغرات القانونية ومكافحة التهريب ووقف جميع المنافذ التي تفقد الولاية إيراداتها وإزالة كافة التشوّهات والتعارض والتضارب والتنازع والصراع بين مستويات الحكم .

- الحد من الإعفاءات الضريبية والرسم دون إستثناءات حتى يتحقق مبدأ العدالة والمساواة في تطبيق القوانين واللوائح والإجراءات والمنشورات المالية بما يضمن للولاية مواردها المالية المهدمة والمفقودة .
- عدم المغالاة والفتات الجزافية للرسوم المفروضة على الجمهور حتى لا يتهرب منها دافعي الرسوم والضرائب .
- تجنب الازدواج الضريبي في فئات الرسوم والضرائب المفروضة .
- إحكام الرقابة على تحصيل الموارد المالية بحيث يضمن تحصيلها بنسبة كبيرة وتجنب الفاقد منها وبالتالي تحدث جودة نوعية في الجباية .
- تبني فرض رسم محدد علي إنتاج سكر الولاية يضاف الي السعر الرسمي لا يتعدى نسبة محددة من قيمة سعر الجوال وتتنازل الولاية بموجبها عن نصيبها في التعويض الزراعي نظير ذلك المورد المالي الجديد .
- تبسيط إجراءات الاستثمار وتقديم كافة التسهيلات والميزات المنوحة وتذليل العقبات والصدق والأمانة في مجال الاستثمار حتى يتم جذب المستثمرين المحليين والاجانب للولاية .

الخاتمة :

الملامح الرئيسية للموارد المالية بالولاية تحتوي علي ضريبة القطعان (الحيوان) ورسوم خدمات المحاصيل ورسوم دعم الولاية علي السلع وعائدات بيع الأراضي السكنية والإستثمارية والتجارية والواقع التجارية والدكاكين والأكشاك وعائدات حصة السكر ورسوم الخدمات علي المواد البترولية والمحروقات والرسوم المرورية والضرائب بالإضافة إلي الرسوم الأخرى بال محليات كالعواائد والأطيان والرخص التجارية والصحية والاجهارات وتعهدات الأسواق ورسوم الذبيح والمواشي وزرائب الهوامل ورسوم الخدمات المختلفة ، وهذه تعتبر أغلب إيرادات الولاية وهي ولاية ذات خصوصية بموقعها الاستراتيجي والتاريخي.

المصادر والمراجع :

- أحمد زهير شامية - خالد شحاته الخطيب (٢٠٠١م) - أسس المالية العامة - دار وائل للنشر والتوزيع - عمانالأردن .
- أحمد زهير شامية خالد شحاته الخطيب (١٩٩١م) - المالية العامة - عمان - تشرين الأول.
- التقارير السنوية - الادارة العامة للإيرادات - وزارة المالية والاقتصاد ولاية النيل الابيض - دستور السودان وقانون الحكم المحلي لولاية النيل الابيض للعام ٢٠٠٦م .
- السيد عبد المولى (١٩٧٢م) - المالية العامة - دار الفكر العربي - القاهرة الشاذلي عيسى حمد (٢٠٠٢م) - أثر السياسة المالية النقدية على ميزان المدفوعات السوداني - رسالة دكتوراه .
- العرض الاقتصادي - وزارة المالية والاقتصاد الوطني (١٩٩٩م - ٢٠٠٥م) .
- بركات موسى الحواتي (١٩٩٧م) - المنظور التشريعي للنظام الاداري - الخرطوم .
- حامد عبد المجيد دراز (٢٠٠٢م) السياسات المالية - الدار الجامعية - الإسكندرية.
- حسن عواضة (١٩٧٦م) - المالية العامة - دار الطليعة - بيروت .
- رفعت المحجوب (١٩٦٢م) - المالية العامة - دار النهضة العربية - بيروت .
- شيخ الدين يوسف من الله (٢٠٠٨م) الحكم المحلي وتنمية المجتمع - مطبعة يوسف .
- صلاح محمد إبراهيم (٢٠٠٩م) - دور السياسات المالية في التنمية الاقتصادية - رسالة دكتوراه .
- عاطف صدقى (١٩٦٩م) - المالية العامة - دار النهضة العربية - القاهرة .
- غازي حسين عنان (٢٠٠٦م) - التضخم المالي - مؤسسة شباب الجامعة - الاسكندرية.

